

Distr.: General
29 May 2003
Arabic
Original: English



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبيانات رئيسه السابقة بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما بيانه المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣ (S/PRST/2003/6)،

وإذ يعقد العزم على تعزيز عملية السلام على الصعيد الوطني، ولا سيما على تسهيل الإنشاء المبكر لحكومة انتقالية جامعة لكل الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه للقتال والأعمال الوحشية في إيتوري وكذا لخطورة الحالة الإنسانية في بونيا،

وإذ يعيد تأكيد تأييده التام للعملية السياسية التي بادرت إليها لجنة تهدئة الأوضاع في إيتوري، ويدعو إلى استئناف عملها فوراً وإنشاء آلية أمنية فعالة شاملة لجميع الأطراف في هذا الإطار، لإتمام ودعم إدارة إيتوري المؤقتة القائمة،

وإذ يدرك الحاجة الماسة إلى أساس آمن تتيح التشغيل الكامل لمؤسسات إدارة لجنة إيتوري الانتقالية، ويقر بأن الالتزام بإحياء عملية تهدئة الأوضاع في إيتوري، الموقع في دار السلام في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣، يؤكد من جديد التزام أطراف إيتوري بإدارة إيتوري الانتقالية، ويلزمها بعملية مشتركة للاحتواء والتجريد من السلاح،

وإذ يثني على بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لجهودها الرامية إلى تثبيت الوضع في بونيا وإلى دعم العملية السياسية في إيتوري، ولا سيما الأداء الفعال لوحدة أوروغواي المنتشرة هناك، ويسلم بضرورة دعم عمل البعثة في الميدان، ويشجب الهجمات التي تعرضت لها البعثة وما نجم عنها من إزهاق للأرواح،

وإذ يحيط علما بالطلب الذي وجهه الأمين العام إلى المجلس في رسالته المؤرخة ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ (S/2003/574)، ويحيط علما كذلك بما حظي به هذا الطلب من تأييد أعرب عنه رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية في رسالته الموجهة إلى الأمين العام وكذلك تأييد أطراف إيتوري في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣ في دار السلام، وكذا التأييد المعرب عنه في الرسالتين الموجهتين إلى الأمين العام من رئيس رواندا ومن وزير الدولة للشؤون الخارجية لأوغندا لنشر قوة متعددة الجنسيات في بونيا، على نحو ما طلبه الأمين العام،

وإذ يقرر أن الحالة في منطقة إيتوري وفي بونيا بحاجة تشكل تهديدا لعملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية وللسلام والأمن في منطقة البحيرات الكبرى،

وإذ يتصرف في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يأذن بنشر قوة طوارئ مؤقتة متعددة الجنسيات في بونيا إلى غاية ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بالتنسيق الوثيق مع بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولا سيما وحدتها المنتشرة حاليا في البلدة، للمساهمة في تثبيت الظروف الأمنية وتحسين الحالة الإنسانية في بونيا، وضمان حماية المطار والمشردين داخليا في المخيمات في بونيا، والمساهمة، إذا اقتضى الحال، في ضمان سلامة السكان المدنيين وأفراد الأمم المتحدة ووجود المنظمات الإنسانية في البلدة؛**

٢ - **يؤكد على أن نشر قوة الطوارئ المؤقتة المتعددة الجنسيات سيتم بصورة مؤقتة وذلك لتمكين الأمين العام من تعزيز وجود البعثة في بونيا، وفي هذا الصدد، يأذن للأمين العام بنشر وحدة معززة للأمم المتحدة في بونيا، في نطاق الحد الأقصى العام المأذون به للبعثة، ويطلب إليه أن يقوم بذلك في موعد أقصاه أواسط آب/أغسطس ٢٠٠٣؛**

٣ - **يدعو الدول الأعضاء إلى المساهمة بالأفراد والمعدات وغيرها من الموارد المالية والإمدادات اللازمة للقوة المتعددة الجنسيات ويدعو الدول الأعضاء المساهمة إلى إبلاغ قيادة القوة والأمين العام؛**

٤ - **يأذن للدول الأعضاء المشاركة في قوة الطوارئ المؤقتة المتعددة الجنسيات في بونيا باتخاذ جميع التدابير اللازمة للاضطلاع بولايتها؛**

٥ - **يطلب إلى كل أطراف النزاع في إيتوري وبخاصة في بونيا أن توقف أعمال القتال فورا ويؤكد من جديد وجوب احترام القانون الإنساني الدولي وأن المنتهكين لن يفلتوا من العقاب؛**

٦ - يدين بقوة القتل المتعمد لأفراد البعثة وموظفي المنظمات الإنسانية العزل في إيتوري ويطلب بتقديم الجناة إلى العدالة؛

٧ - يطلب إلى جميع الأطراف الكونغولية وجميع الدول في منطقة البحيرات الكبرى أن تبدي الاحترام لحقوق الإنسان وأن تتعاون مع قوة الطوارئ المؤقتة المتعددة الجنسيات ومع البعثة من أجل تثبيت الوضع في بونيا وأن تقدم المساعدة عند الاقتضاء، وأن تتيح حرية التنقل الكاملة للقوة، وأن تمتنع عن أي نشاط عسكري أو أي نشاط من شأنه أن يواصل زعزعة الوضع في إيتوري، وفي هذا الصدد يطلب أيضا وقف كل دعم للجماعات والمليشيات المسلحة، ولا سيما وقف إمدادها بالأسلحة والمعدات العسكرية، كما يطلب جميع الأطراف الكونغولية بأن تمتنع فعلا بتقديم ذلك الدعم؛

٨ - يدعو جميع الدول الأعضاء ولا سيما الدول في منطقة البحيرات الكبرى إلى أن تقدم كل الدعم اللازم لتسهيل النشر السريع لقوة الطوارئ المؤقتة المتعددة الجنسيات في بونيا؛

٩ - يطلب إلى قيادة قوة الطوارئ المؤقتة المتعددة الجنسيات في بونيا أن تقدم بانتظام، عن طريق الأمين العام، تقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ ولايتها؛

١٠ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.